مصر: يجب إلغاء قانون المنظمات غير الحكومية القمعي وحماية الحق في حرية تكوين الجمعيات

دعت اللجنة الدولية للحقوقيين اليوم السلطات المصرية إلى العمل فورا على إلغاء قانون الجمعيات الأهلية الذي اعتمده البرلمان المصري في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 وصادق عليه الرئيس السيسي في 29 أيار/ مايو 2017. وإلى أن يتم إلغاء القانون، ينبغي على السلطات الامتناع عن إنفاذه.

ويحظر القانون فعليا على معظم المنظمات غير الحكومية المصرية العاملة في مجال حقوق الإنسان التسجيل والعمل في مصر، من خلال النص على أن يقتصر عمل الجمعيات الأهلية على ميادين التنمية والرعاية الاجتماعية "وفقا لخطة الدولة واحتياجاتها التنموية وأولوياتها."

كما يحظر على المنظمات غير الحكومية المصرية والدولية الدعوة إلى مخالفة القوانين أو اللوائح أو عدم تطبيقها، أو ممارسة نشاط "ذا طابع سياسي أو يضر بالأمن القومي للبلاد أو النظام العام أو الآداب العامة أو الصحة العامة". كما يحظر على الجمعيات إجراء استطلاعات الرأي أو الأبحاث الميدانية أو نشر نتائجها إلا بالحصول على موافقة الجهات المعنية. (المادتان 14 و87).

وينشئ القانون جهازا قوميا يتولى إدارته مجلس يصدر بتشكليه قرار من رئيس الجمهورية ويتكون من ممثلين عن ثلاث هيئات أمنية تبت في جميع المسائل المتعلقة بتمويل المنظمات غير الحكومية، والتسجيل، والقضايا المتعلقة بعمل المنظمات الأجنبية غير الحكومية والتعاون بين الجمعيات المصرية وأي هيئة أجنبية.

وصرح سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال افريقيا لدى اللجنة الدولية للحقوقيين بأن: "قانون الجمعيات المدنية، إذا ما تم إنفاذه على وضعه الحالي، سيكون بمثابة شهادة وفاة رسمية للمجتمع المدني المستقل في مصر. إن الرئيس السيسي، بتوقيعه على القانون، يسكت المنظمات التي يمكن أن تكون رقيبا على الممارسة المتسلطة والتعسفية لحكمه."

ويأتي اعتماد هذا القانون القمعي كآخر إجراء ضمن حملة مستمرة ومستعرة من قبل السلطات العسكرية والتنفيذية المصرية بهدف تفكيك المجتمع المدني المصري من خلال إجراءات قضائية مسيسة للغاية وإجراءات حظر سفر تعسفية ضد المنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان.

وعلى سبيل المثال، شهدت قضية التمويل الأجنبي القائمة ضد المنظمات غير الحكومية (رقم 2011/173) إخضاع منظمات مصرية رائدة في مجال حقوق الإنسان المصرية، مثل مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، والشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ومركز هشام مبارك للقانون لتحقيقات ومتابعات تعسفية على اساس اتهامات تشمل "تلقي الأموال للإضرار بالمصلحة الوطنية وتدمير البنية الأساسية للدولة (الجيش والشرطة والقضاء)" و "إنشاء كيان يعمل كجمعية مدنية دون تسجيل رسمي" و"التهرب من ضريبة الدخل". وتعرضت أربعة من هذه المنظمات كما تعرض ستة من المديرين أو أعضاء مجلس إدارة المنظمات لتجميد أرصدتهم.

وفي الشهرين الماضيين، تم استدعاء العديد من موظفي المنظمات غير الحكومية والمديرين للاستجواب من قبل قضاة التحقيق، بمن فيهم مصطفى الحسن، مدير مركز هشام مبارك للقانون، وجمال عيد، مؤسس ومدير الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ومحمد زارع، مدير برامج في مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والمرشح المدرج في قوائم التصفية لجائزة مارتن إنالز لعام 2017.

وقد وثّقت اللجنة الدولية للحقوقيين سابقا استخدام السلطات المصرية لنظام العدالة كأداة قمعية في جهودها لإسكات العديد من المشتبه في معارضتهم للسلطة.

وختم بنعربية مضيفا أنه: "على السلطات المصرية الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي ووضع حد فوري لحملتها الهادفة إلى إسكات المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية. إن الخطوة الأولى في هذا الاتجاه هي الإلغاء الفوري لقانون الجمعيات الأهلية."

للتواصل

سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال افريقيا لدى اللجنة الدولية للحقوقيين
ت: 0041229793817
البريد الالكتروني: said.benarbia(a)icj.org